

٢٤٦١
١١/١١

قرار محافظ البحر الأحمر
رقم (٤٨١) لسنة ٢٠١٣م

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
ولأئحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولأئحته التنفيذية.

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (إدارة التنظيم - حي جنوب) المؤرخ

٢٠١٣/١٠/٧ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص.

= وللصالح العام.

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية
لمدينة الغردقة - منطقة الكوثر - المستشفى المصري - ومظاهر هذا التعدي هو (البناء
بدون ترخيص بمساحة ٢٢٠٠م^٢ عبارة عن محلات تجارية من المباني) باسم/ عبد
القادر مصطفى حسن دويدار- مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع
التعدي مستقبلاً.

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك
مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية.

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح/ أحمد عبد الله